

المطلب الخامس : آثار النفقات العامة : تترتب على النفقات العامة مجموعة من الآثار ، التي تنصرف إلى ما يلي :

الفرع الأول : آثار النفقات العامة على الانتاج القومي : تؤدي النفقات بشكل مباشر أو غير مباشر إلى رفع قدرة الاقتصاد القومي على زيادة الانتاج من خلال تطوير عوامل و أدوات الانتاج كما و نوعا ، و تأثير النفقات العامة في هذا الإطار يختلف بحسب نوع النفقة ، فالنفقات العامة الاستهلاكية حتى و إن كانت تساهم بشكل فعال في رفع مستوى معيشة الفئات ذات الدخل المنخفض ، إلا أن تأثيرها في حجم الانتاج القومي يكون متواضعا و لا يظهر إلا على المدى البعيد (نفقات التعليم) ، أما النفقات الاستثمارية فهي تؤدي إلى زيادة القدرة الإنتاجية القومية و نمو الدخل القومي بشكل قوي و مباشر .⁽¹⁾

الفرع الثاني : آثار النفقات العامة على الاستهلاك : يظهر أثر النفقات العامة على الاستهلاك بحجم ما تدفعه الدولة بمختلف هيئاتها من رواتب و أجور إلى عمالها و موظفيها ، و كذا ما تقدمه من إعانات و مساعدات مالية للفئات الاجتماعية ذات الدخل المحدود ، الأمر الذي يؤدي و يساهم في الإقبال على زيادة الطلب الكلي على المنتجات الاستهلاكية .⁽²⁾

¹-محمد خير العكام ، المالية العامة 1 : الإيرادات و النفقات ، منشورات الجامعة الافتراضية السورية ، سوريا ، ص 89
محمل من الموقع الإلكتروني <https://pedia.svuonline.org/course/view.php?id=276&lang=ar>

²-أمر يحيوي ، مساهمة في دراسة المالية العامة ، دار هومة ، الجزائر ، 2005 ، ص 85 .

الفرع الثالث : آثار النفقات العامة على الأسعار: يمكن أن يؤدي الإنفاق العام إلى خفض مستوى الأسعار ، إذا كان الاقتصاد دون التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية ، و كان الجهاز الإنتاجي عالي المرونة ، أي أن هناك طاقات إنتاجية فائضة في الاقتصاد ، و هناك سرعة استجابة للتغير في الطلب الكلي ، فإن زيادة الإنفاق العام في هذه الحالة تؤدي إلى زيادة كبيرة في الانتاج ، و إذا كانت هذه الزيادة في الانتاج أكبر من الزيادة في الطلب فإن ذلك بل شك سيؤدي إلى خفض الأسعار .

أما إذا كان الاقتصاد في حالة التشغيل الكامل للموارد الاقتصادية فإن العرض يكون عديم المرونة ، و أن أي زيادة في الإنفاق سوف تزيد من حجم الطلب الكلي بأكثر من زيادة الانتاج أو قد لا يكون زيادة نهائيا ، مما يترتب عليه ارتفاع في مستوى الأسعار . (3)

الفرع الرابع : آثار النفقات العامة على إعادة توزيع الدخل الوطني : يتمثل إعادة توزيع الدخل الوطني عن طريق النفقات في الفرق بين ما يدفعه الفرد للدولة من ضرائب و رسوم و أعباء مالية ، و بين ما يعود عليه من منفعة نتيجة إنفاق الدولة العام ، فإذا انتهى الفارق لصالح طبقة أو فئة بأن كان ما تحصل عليه من منافع يتجاوز في قيمته ما تتحمله من الأعباء العامة ، فإن هذا يعني أن الدخل الوطني قد أعيد توزيعه بواسطة النفقات العامة لصالح هذه الطبقة أو الفئة .

أما إذا كانت المنفعة التي تعود على هذه الطبقة أقل من ما تتحمله من الأعباء العامة ، فإن هذا يعني أن النفقات العامة قد ترتب عليها إعادة توزيع الدخل الوطني على حساب هذه الطبقة أو الفئة و لصالح طبقة أخرى . (4)

³ - محمود حسين الوادي ، مرجع سابق ، ص 134 .

⁴ - زغدود علي ، مرجع سابق ، ص 61 .

المحور الثالث : الإيرادات العامة : حتى تتمكن الدولة من أداء أدوارها الاقتصادية والاجتماعية و القيام بالإنفاق العام ، يتعين عليها أن تحدد مصادر إيرادهما العامة حتى تتمكنها من تغطية نفقاتها العامة في مختلف الجوانب الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية .

و إذا ما تتبعنا السياق التاريخي لتطور نظرية الإيرادات العامة ، سنجد بأن الدولة قديما كانت تحصل على إيراداتها في صورة عينية ، مستخدمة سلطتها و سيادتها في إجبار المزارعين و الحرفيين على توريد نسبة معينة من إنتاجهم إليها ، و إذا كان هذا واقع الحال في عصر الرق و الإقطاع ، فإن الوضع قد اختلف في ظل الدولة الحديثة ، إذ مع ظهور النقود و استخدامها كأداة للمبادلة و مخزن للقيم ، أصبحت الدولة تحصل على إيراداتها في شكل نقدي و تنوعت مصادر إيراداتها .⁽⁵⁾

المطلب الأول : مفهوم الإيرادات العامة : نتناول في هذا المطلب تعريف الإيرادات العامة و بيان خصائصها .

الفرع الأول : تعريف الإيرادات العامة : تعرف الإيرادات العامة على اعتبار لأنها عبارة عن أداة مالية تتمثل في مجموعة الدخل التي تحصل عليها الدولة من المصادر المختلفة من أجل تغطية نفقاتها العامة و تحقيق التوازن الاقتصادي و الاجتماعي .⁽⁶⁾

⁵ - بولعباس مختار ، (هيكل الإيرادات و النفقات العامة و أثرها على عجز الميزانية العامة للجزائر) ، مجلة إدارة الأعمال و الدراسات الاقتصادية ، المجلد 02 ، العدد 05 ، 2019 ، ص 96.

⁶ - رانيا محمود عمارة ، المالية العامة - الإيرادات العامة ، مركز الدراسات العربية للنشر و التوزيع ، 2015 ، ص 32

الفرع الثاني : خصائص الإيرادات العامة : تتسم الإيرادات العامة بالخصائص التالية :

أولاً: الصفة النقدية : إن الإيرادات العامة عبارة عن مبالغ من النقود تواجه بها الدولة الأعباء العامة ، و تكون الإيرادات نقدية لسهولة التعامل بالنقود ، كما أنها لا تحتاج على نفقات كبيرة لتحصيلها ، على خلاف لو كانت غير نقدية لتكلفت الدولة مصاريف إضافية لنقلها و حفظها و صرفها فيما بعد . (7)

ثانياً : الصفة الدورية : بما أن الميزانية العامة للدولة تكون دورية خلال كل سنة مالية فذلك الإيرادات العامة التي هي جزء من هذه الموازنة تعتمد خلال السنة ، فإيرادات الدولة بصفة عامة تكون دورية و أبرز مثال على ذلك هو الضرائب التي تفرض مرة واحدة خلال السنة .

ثالثاً: النفقات هي التي تحدد الإيرادات : تجمع الإيرادات العامة لمواجهة النفقات العمومية للدولة ، و لا يتم تحديد الإيرادات إلا بعد تقدير النفقات ، و عليه لا يمكن أن تحصل الإيرادات العامة إلا بالحجم اللازم لتغطية النفقات العامة .

الفرع الثالث : تقسيمات الإيرادات العامة : يمكن تقسيم الإيرادات العامة بحسب المنهج الفكري الذي ينظر إليها بين التقسيم الكلاسيكي و التقسيم الحديث .

أولاً: التقسيم الكلاسيكي : تقسم الإيرادات العامة وفق النهج الكلاسيكي إلى :

1- إيرادات عادية : الإيرادات العادية هي الإيرادات التي تتكرر بصفة دورية في الميزانية العامة للدولة ، و هي متعدد و أهمها ممتلكات الدولة الخاصة ، الضرائب ، الرسوم ، و هذه المصادر تتكرر كل سنة .

⁷ - برحمانى محفوظ ، مرجع سابق ، ص 63

2- إيرادات غير عادية (استثنائية) : الإيرادات غير العادية هي تلك الإيرادات التي لا تتكرر بصفة دورية في الميزانية العامة للدولة ، فهي غير منتظمة و غير دورية ، من أهمها القروض ، و تسمى بالمصادر الاستثنائية لأن الدولة لا تلجأ إليها إلا في حالة الضرورة و بسبب عجز الموارد المالية العادية عن سد النفقات الطارئة .

تجدر الإشارة إلى أن أهمية هذا التقسيم أصبحت غير جديرة بالاهتمام لأن، الدولة أصبحت تلجأ إلى المصادر غير العادية مثل القروض باستمرار ، الأمر الذي نزع صفة الاستثناء عن مثل هذا النوع من الإيرادات . (8)

ثانيا : التقسيم الحديث: إن التميز بين الموارد العادية ، و الموارد غير العادية لم يعد ينطبق على الواقع المالي ، لأن كثير من الدول تعتمد على الموارد غير العادية من قروض و وسائل نقدية لا سيما على مستوى الدول المتخلفة ، لهذا جاء الفقهاء بتقسيم حديث للإيرادات المالية .

1- إيرادات اقتصادية : الإيرادات الاقتصادية تحصل عليها الدولة باعتبارها شخصا قانونيا يمتلك ثروة و يقدم خدمات ، أي أن هذه الإيرادات تكون ثمنا للخدمات و السلع المقدمة من الدولة ، و من أهم هذه الإيرادات ، مدخيل الدولة من العقارات و المنقولات و أرباح المؤسسات التي تمتلكها الدولة .

2- إيرادات سيادية : تحصل الدولة على الإيرادات السيادية جبرا من المكلفين ، كمساهمة منهم في النفقات العمومية لقاء ما تقدمه الدولة من خدمات عامة ، فهذه الإيرادات لا يكون للمكلفين حق الاختيار في دفعها أو في عدم دفعها ، ومن أهم الإيرادات السيادية للدولة ، الضرائب باختلاف أنواعها ، الرسوم ن الغرامات المالية التي يحكم بها القضاء .

ثالثاً: التقسيم التشريعي : نظم المشرع الجزائري الإيرادات العامة بموجب القانون رقم 84-17 المتعلق بقوانين المالية ، حيث نص على أنه تتضمن موارد الميزانية العامة للدولة ثمانية أقسام على النحو التالي :⁽⁹⁾

- 1- الإيرادات ذات الطابع الجبائي و حاصل الغرامات .
- 2- مداخل الأملاك التابعة للدولة .
- 3- التكاليف المدفوعة لقاء الخدمات المؤداة من طرف الدولة و الأتاوى المقبوضة .
- 4- الهدايا و الهبات .
- 5- القروض و فوائد الديون العامة .
- 6- مختلف حواصل الميزانية التي ينص القانون تحصيلها .
- 7- مداخل المساهمات المالية للدولة المرخص بها قانونا .
- 8- الحصص المستحقة للدولة من حاصل أرباح المؤسسات العمومية .

⁹ - المادة 11 من القانون 84-17 ، مرجع سابق .